

مجلس الوزراء

مرسوم رقم 222 لسنة 2025

بمد مدة الجهاز المركزي لمعالجة

أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 2 ذو القعدة 1445 هـ الموافق 10 مايو 2024م،
- وعلى المرسوم رقم 467 لسنة 2010 بإنشاء الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية، والمراسيم المعدلة له،
- وعلى المرسوم رقم 208 لسنة 2023 بمد مدة الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية،
- وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،
رسمنا بالآتي
مادة أولى
mesferlaw.com

تُمد مدة الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية، لمدة سنتين، اعتباراً من 2025/11/9.

مادة ثانية

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم، وينشر في الجريدة الرسمية.

أمير الكويت

مشعل الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

أحمد عبد الله الأحمد الصباح

صدر بقصر السيف في: 9 جمادى الآخرة 1447هـ

الموافق: 30 نوفمبر 2025م